



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادية
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٣١/٣/٢٠٢٢
بند رقم (١)

بشأن : إعتماد تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة
خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/٣/٢٠٢٢

قررت الجمعية العامة العادية للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٣١/٣/٢٠٢٢
باجماع أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على إعتماد تقرير
مجلس الإدارة عن نشاط الشركة المصرية للاتصالات خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/٣/٢٠٢٢.

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادية
للشركة المصرية للاتصالات
ماجد ابراهيم عثمان
دكتور / ماجد عثمان*



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١
بند رقم (٢)

بشأن : إعتماد تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية
للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٣/٣١

أحيطت الجمعية العامة العادلة للشركة المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٣/٣١
علماً بتقرير مراقب الحسابات الخارجي السيد الاستاذ / سامي عبدالحفيظ الشريك بمكتب KPMG - حازم
حسن عن القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٣/٣١ وتقرير الجهاز المركزي
للحاسبات على القوائم المالية المستقلة للشركة ورد إدارة الشركة عليه وكذلك تعقيب الجهاز على رد
الشركة.

رئيس مجلس الإدارة
ورئيس الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات
ماجد ابراهيم عثمان
"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٢
بند رقم (٣)

بشأن : عرض تقرير عن حوكمة الشركة
للسنة المالية المنتهية في ٢٢/٣/٢٠٢١

أحيطت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢
علماً بتقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق الشركة المصرية للاتصالات لقواعد حوكمة الشركات
المقيدة بالبورصة المصرية عن السنة المالية المنتهية في ٢٢/٣/٢٠٢١ وتقدير مراقب الحسابات عليه

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ساجد إبراهيم عثمان

"دكتور / ساجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٢
بند رقم (٤)

بشأن : إعتماد القوائم المالية للشركة
عن السنة المالية المنتهية في ٢١/٣/٢٠٢٢

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢
بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على إعتماد القوائم
المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢١/٣/٢٠٢٢.

رئيس مجلس الإدارة
ورئيس الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات
ساجد ابراهيم عثمان
دكتور / ماجد عثمان



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٢
بند رقم (٥)

بشأن : إعتماد تعيين مراقب حسابات لمراجعة القوائم المالية المجمعة
للشركة في ٢١/٣/٢٠٢٢ طبقاً لمعايير التقارير المالية الدولية IFRS
و خدمات الضريبة الخاصة بضرائب الأشخاص الاعتبارية وضرائب المرتبات والأجور

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢ بإجماع
أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثليين في الاجتماع الموافقة على ما يلى:-
أولاً: تعيين السيد الأستاذ / صالح رويسد الشريك بمكتب KPMG حازم حسن وبأتعاب عن أعمال الضرائب في
الشركة المصرية للاتصالات الخاصة بضرائب الأشخاص الاعتبارية وضرائب المرتبات والأجور بإجمالي مبلغ
٤٧٨ جنيه (مائتان وسبعين وأربعون ألف وثمانمائة جنيه لا غير) .

ثانياً: قيام السيد الأستاذ / صالح رويسد الشريك بمكتب - KPMG حازم حسن بتقديم الخدمات الضريبية
للشركة والخاصة بضرائب الأشخاص الاعتبارية وضرائب المرتبات والأجور عن الأعوام السابقة بإجمالي مبلغ
٦٨٦٤ جنيه (ستمائة وستة وثمانون ألف وأربعين جنيه لا غير) .

ثالثاً: إلغاء التعاقد مع مكتب KPMG - حازم حسن على خدمات مراجعة القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير
المالية الدولية IFRS للربع الثالث والرابع لعام ٢١/٣/٢٠٢٢.

رابعاً: التعاقد مع مكتب Grant Thornton بالإمارات العربية المتحدة بقيمة .. ألف دولار أمريكي غير شامل
الضرائب والرسوم الأخرى التي سيتم تحديدها بالتعاقد، وذلك مقابل مراجعة القوائم المالية المجمعة
للشركة المصرية للاتصالات في ٢١/٣/٢٠٢٢ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية IFRS.

رئيس مجلس الإدارة
ورئيس الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات
ماجد ابراهيم عثمان
"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٩/٣/٢١
بند رقم (٦)

بشأن : إعتماد تعيين مراقب حسابات الشركة عن السنة المالية
المنتهية في ٢٠٢١/٣/٢١، وتحديد أتعابه

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢١/٣/٢٢
بإجماع أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على:

- تعيين الاستاذ / سامي عبدالحفيظ الشريك بمكتب KPMG - حازم حسن مراقب حسابات للشركة المصرية للاتصالات وبأتعاب مراجعة القوائم المالية السنوية والفحص المحدود للقوائم المالية الربع سنوية والخدمات الإضافية بإجمالي مبلغ ٦٦٢,٩٥٢ جنيه (غير شامل الضريبة) (مليونان وتسعمائة واثنان وخمسون ألفاً وستمائة وإثنان وستون جنيهاً مصرياً فقط لا غير) للعام المالي ٢٠٢٢.
- تعيين السيد / صالح رويسد الشريك بمكتب KPMG - حازم حسن عن الخدمات الضريبية الخاصة بضرائب الأشخاص الاعتبارية وضرائب المرتبات والأجور بإجمالي مبلغ ٤٠٣,٤ جنيه (غير شامل الضريبة) (ثلاثمائة وأربعة ألف وأربعمائة جنيه مصرى فقط لا غير) للعام المالي ٢٠٢٢.
- إسناد خدمات ضريبة القيمة المضافة والضرائب العقارية والدمغة لمكتب السيد عباني بإجمالي أتعاب مبلغ ٢٩,٠٠٠ جنيه (غير شامل الضريبة) (مائتان وتسعة وعشرون ألف جنيه مصرى لا غير) للعام المالي ٢٠٢٢.

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ساجد ابراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٢
بند رقم (٧)

بشأن: إعتماد تغييرات تشكيل مجلس إدارة
الشركة المصرية للاتصالات خلال الفترة السابقة

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٣/٣١
باجماع أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على إعتماد تغييرات
تشكيل مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات وهي كالتالي :

- تعيين السيد اللواء أ.ح / رامي محمد محمد على خلفاً للسيد اللواء أ.ح / بكر محمد عبد الوهاب
محمد البيومي ، وفقاً لخطاب الأمانة العامة لوزارة الدفاع وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٦ لسنة
٢٠٢١ بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٢١.
- تعيين السيد اللواء أ.ح / هانى محمود سيد منصور عضواً ممثلاً للحكومة بمجلس إدارة الشركة
المصرية للاتصالات خلفاً للسيد اللواء أ.ح / رامي محمد محمد على ، وفقاً لخطاب الأمانة العامة لوزارة
الدفاع بتاريخ ٢٨/٣/٢٠٢١.

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ماجد ابراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادية
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٢
بند رقم (٨)

بشأن : إعتماد إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة
عن أعمالهم بالشركة خلال السنة المالية المنتهية في ٢١/٣/٢٠٢١

قررت الجمعية العامة العادية للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢
بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثليين في الاجتماع الموافقة على إبراء ذمة السادة
رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات عن أعمالهم بالشركة خلال السنة المالية
المنتهية في ٢١/٣/٢٠٢١.

رئيس مجلس الإدارة
ورئيس الجمعية العامة العادية
للشركة المصرية للاتصالات
ماجد ابراهيم عثمان
"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٢ بند رقم (٩)

بشأن : الترخيص لمجلس الإدارة بتقديم تبرعات خلال الفترة من موعد إنعقاد الجمعية العامة العادلة
لإعتماد القوائم المالية لعام ٢٠٢٢ حتى موعد إنعقاد الجمعية العامة العادلة لإعتماد القوائم المالية
لعام ٢٠٢٢ في إطار المسئولية المجتمعية للشركة تجاه المجتمع وإعتماد ما تم صرفه

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٢، باجماع
أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على إعتماد مبلغ التبرعات الذي
تم سداده بداية من ٢١/٣/٢١ و حتى تاريخه طبقاً للآتي:

المدة	المبلغ بالجنيه
الفترة من ٢١/٣/٢١ و حتى ٢١/٣/٢٢	٢٨,٤٦١,١٤,٣١
من ١١/٣/٢٢ حتى تاريخه	٤٥,٣٩١,٠٣٤,٦٤
الإجمالي	٧٣,٨٥٢,٤٨,٩٥

وكذلك الترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع في حدود مبلغ ..٠ مليون جنيه مصرى (فقط مبلغ وقدره مائة
مليون جنيه مصرى لغير) عن الفترة من موعد إنعقاد الجمعية العامة العادلة للشركة لإعتماد القوائم
المالية المنتهية في ٢١/٣/٢٢ و حتى موعد إنعقاد الجمعية العامة العادلة لإعتماد القوائم المالية
المنتهية في ٢٢/٣/٢٢ ، للصرف منه على التبرعات الخاصة بالمبادرات المختلفة للمسئولية المجتمعية .

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

سامي ابراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١
بند رقم (١٠)

بشأن : إعتماد تحديد بدلات الحضور والإنتقال لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٢/٣١

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٣/٣١ بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على أن تكون بدلات الحضور لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٢/٣١ كالتالي :

- صافي بدل حضور إجتماعات مجلس الإدارة مبلغ .. ٧٥ جنيه (فقط سبعة ألف وخمسمائة جنيه مصرى لا غير) لكل عضو عن كل جلسة.
- صافي بدل حضور للجان المنبثقة من مجلس الإدارة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة (أساسى
- مستuan به) مبلغ ... ٣ جنيه (فقط ثلاثة آلاف جنيه مصرى لا غير) عن كل جلسة .

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ساجد ابراهيم خنان

" دكتور / ماجد عثمان "



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١
بند رقم (١١)

بشأن : إعتماد عقود المعاوضة التي أبرمت مع الأطراف ذوى العلاقة والتي تشمل ولا تقتصر على مساهمي الشركة أو أعضاء مجلس الإدارة - إن وجد - والترخيص لمجلس الإدارة
ببرام عقود معاوضة مع تلك الأطراف خلال العام المالي ٢٠٢٢.

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٣/٣١ بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على الترخيص مقدماً لمجلس الإدارة ببرام عقود معاوضة مع مساهمي الشركه أو أعضاء مجلس الإدارة أو إحدى الشركات التابعة لهما (المساهمين - أعضاء مجلس الإدارة) مع مراعاة إلتزام عضو مجلس الإدارة المتعلق به عقد المعاوضة أو الممثل للمساهم المتعلق به عقد المعاوضة بعدم الإشتراك في التصويت على قرارات المجلس في شأن هذا العقد.

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ماجد ابراهيم عثمان

" دكتور / ماجد عثمان "



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١
بند رقم (٤٢)

بشأن: إعتماد حساب توزيع الأرباح المقترن
عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٣/٣١

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٣/٣١
بإجماع أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثليين في الاجتماع الموافقة على حساب توزيع الأرباح
عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٣/٣١ طبقاً لما يلي:

بيان	بألف جنيه
صافي ربح السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/٣/٣١	٦٩٥٩٣
أرباح مرحلة من العام السابق	٥٧٣٥٧٩
الإجمالي	٦٥٩٥١
توزيع كالآتي:	
احتياطي قانوني	٣٤٧٧٩٧
نصيب المساهمين	١٧٧٧٦
نصيب العاملين	٦٩٣٧٢
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة	١٤٣
أرباح مرحلة للسنة التالية	٩٨٩٦٦٢٢
وبذلك يكون نصيب السهم من الأرباح الموزعة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ مبلغ جنيه للسهم	

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

ماجد ابراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



المصرية للاتصالات

قرار الجمعية العامة العادلة
للشركة المصرية للاتصالات بتاريخ ٢٢/٣/٢٢
بلد رقم (١٣)

بشأن: إعتماد تعيين أعضاء مجلس الإدارة لدورة جديدة لمدة ثلاث سنوات قادمة

قررت الجمعية العامة العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٢ بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثليين في الاجتماع الموافقة على تعيين أعضاء مجلس الإدارة لدورة جديدة لمدة ثلاث سنوات قادمة تنتهي بانتهاء أعمال الجمعية العامة التي تعقد للنظر في الميزانية وحساب الأرباح والخسائر من السنة المالية التي يقع فيها نهاية مدة العضوية، وذلك من إثنا عشر عضواً وفقاً لنص المادة ٢١ من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:-

أولاً: أربعة أعضاء مستقلين تم اختيارهم بموجب قرار مجلس الإدارة وهم كالتالي:-

- الاستاذة / لبنى محمد هلال عبد القادر خليل
 - الاستاذ / أحمد محمد جمال أبو على
 - الاستاذ / محمد كمال الدين بركات
 - الاستاذ / محمد سعيد محمد سلطان
- وهم من الذين يتواافقون عليهم الشروط الواردة في المادة ٢١ من النظام الأساسي.

ثانياً: عضو ممثل للعاملين بالشركة تم ترشيحه من قبل النقابة العامة للعاملين بالاتصالات من ضمن العاملين بالشركة:

- السيد الاستاذ / إبراهيم توفيق حسن هيكل

ثالثاً: سبعة أعضاء صدر باختيارهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على إقتراح وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وهم كالتالي:-

- ١. الدكتور / ماجد إبراهيم عثمان
- ٢. المهندس / عادل حامد إبراهيم جاد الله
- ٣. اللواء أح / هانى محمود سيد منصور
- ٤. المهندس / محمد حسن شمرخ جمعة
- ٥. السيد المهندس / محمد نصر الدين محمد على
- ٦. السيد المهندس / طارق محمد محى الدين عبد العزيز أبو علم
- ٧. السيد المهندس / طارق محمد صلاح الدين محمد طنطاوى

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة العادلة

للشركة المصرية للاتصالات

سامي إبراهيم عثمان

دكتور / ماجد عثمان

الشركة المصرية للاتصالات

شركة مساهمة مصرية

قرارات الجمعية العامة غير العادلة للشركة

المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢ الساعة الثامنة صباحاً

قررت الجمعية العامة غير العادلة للشركة المصرية للاتصالات المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٢ بأغلبية أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الإجتماع الموافقة على تعديل نصوص المواد أرقام (٢٤)، (٢٥)، (٣٩) مكرر من النظام الأساسي للشركة وتفويض مجلس الإدارة في إدخال أية تعديلات تراها الهيئة العامة للاستثمار أو الهيئة العامة للرقابة المالية على قرارات الجمعية ومشروع تعديل المواد (٢١)، (٢٤)، (٢٥)، (٣٩) مكرر من النظام الأساسي للشركة طبقاً لما يلي :-

النص المقترن	النص الحالى
مادة ٢١	مادة ٢١
<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مُؤلف من سبعة أعضاء على الأقل ومن ثلاثة عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة، واستثناء من طريقة التعين السالفة الذكر يتم تعين مجلس الإدارة من ثلاثة عشر عضواً على الوجه الآتي:</p> <p>أ - أربعة أعضاء من تتوافر فيهم شروط الاستقلالية وفقاً لما سيرد تفصيله في هذه المادة.</p> <p>ب - عضو ممثل للعاملين بالشركة ترشحه النقابة العامة للعاملين بالاتصالات، ويشترط أن يكون من ضمن العاملين بالشركة.</p> <p>ج - ثمانية أعضاء يصدر باختيارهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ويجوز أن يكون من بينهم أعضاء من التنفيذيين بالشركة.</p> <p>ويتم ترشيح الأعضاء المستقلين من قبل مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة الترشيحات للعرض على الجمعية العامة لتعيينهم. ويكون لكل مساهم/مساهمين مالك/مالكين لنسبة٪ على الأقل من أسهم الشركة التقدم إلى لجنة الترشيحات بترشيح عضو واحد فقط من الأعضاء المستقلين. ويجوز للجنة بحث ترشيحات أخرى منها أو من مجلس الإدارة.</p>	<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مُؤلف من سبعة أعضاء على الأقل ومن ثلاثة عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة، واستثناء من طريقة التعين السالفة الذكر يتم تعين مجلس الإدارة من ثلاثة عشر عضواً على الوجه الآتي:</p> <p>أ - أربعة أعضاء من تتوافر فيهم شروط الاستقلالية وفقاً لما سيرد تفصيله في هذه المادة.</p> <p>ب - عضو ممثل للعاملين بالشركة ترشحه النقابة العامة للعاملين بالاتصالات، ويشترط أن يكون من ضمن العاملين بالشركة.</p> <p>ج - ثمانية أعضاء يصدر باختيارهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.</p> <p>ويتم ترشيح الأربعة أعضاء المستقلين من قبل المساهمين غير الدولة بحيث يحق لكل مساهم/مساهمين مالك/مالكين لنسبة٪ على الأقل من أسهم الشركة ترشيح عضو واحد فقط من الأعضاء المستقلين ويشترط في الأعضاء المستقلين ما يلي:</p>

ساجد ابراهيم عكا

صفحة ١ من ٥

ويسرى هذا التعديل اعتباراً من دورة مجلس الإدارة التالية
للدورة التي تبدأ في ٢٢.٢٢.

ويشترط في الأعضاء المستقلين ما يلي:

١. لا يكون عاماً بالشركة أو بإحدى الشركات التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة المصرية للاتصالات في رأس مالها خلال الخمس سنوات السابقة للترشيح.

٢. لا يكون خلال الثلاث سنوات السابقة على تعينه من له معاملات جوهرية سواء بصفة شخصية أو كشريك أو مساهم لدى أية جهة لديها أية معاملات جوهرية مع الشركة أو شركاتها التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة في رأس مالها.

٣. لا يكون مستحقاً من الشركة أتعاباً أو مبالغ إضافية إستثناء بدلات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة، أو له حق الاشتراك في أنظمة الحوافز بالأصول ان وجدت، أو برامج المكافآت التحفizية أو له حق الاشتراك في برامج المعاش بالشركة.

٤. لا يكون له أية علاقة قرابة حتى الدرجة الرابعة بأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الرئيس التنفيذي ونوابه.

٥. لا يمثل مساهمة جوهرية في الشركة.

٦. أن يكون العضو لديه الخبرات المناسبة وأن يكون قادراً على تخصيص الوقت والإهتمام الكافي للشركة.

ويجوز للشخص الإعتبري أن يمثل بأكثر من عضو في مجلس الإدارة ويتعدد ممثلي الشخص الإعتبري في

١. لا يكون عاماً بالشركة أو بإحدى الشركات التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة المصرية للاتصالات في رأس مالها خلال الخمس سنوات السابقة للترشيح.

٢. لا يكون خلال الثلاث سنوات السابقة على تعينه من له معاملات جوهرية سواء بصفة شخصية أو كشريك أو مساهم لدى أية جهة لديها أية معاملات جوهرية مع الشركة أو شركاتها التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة في رأس مالها.

٣. لا يكون مستحقاً من الشركة أتعاباً أو مبالغ إضافية إستثناء بدلات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة، أو له حق الاشتراك في أنظمة الحوافز بالأصول ان وجدت، أو برامج المكافآت التحفizية أو له حق الاشتراك في برامج المعاش بالشركة.

٤. لا يكون له أية علاقة قرابة حتى الدرجة الرابعة بأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الرئيس التنفيذي ونوابه.

٥. لا يمثل مساهمة جوهرية في الشركة.

٦. أن يكون العضو لديه الخبرات المناسبة وأن يكون قادرًا على تخصيص الوقت والإهتمام الكافي للشركة.
وفي حالة عدم قيام المساهمين من غير الدولة بترشيح أربعة أعضاء مستقلين أو ترشيح أقل من أربعة أعضاء أو في حالة عدم توافر الاشتراطات الموضحة أعلاه في الأعضاء المستقلين المرشحين من قبل المساهمين من غير الدولة فإنه يجوز لمجلس الإدارة ترشيح أعضاء مستقلين لاستكمال عدد الأعضاء المستقلين المرشحين على أن يتوافر فيهم أيضاً الاشتراطات الخاصة بالأعضاء المستقلين الموضحة أعلاه.

ويجوز للشخص الإعتبري أن يمثل بأكثر من عضو في مجلس الإدارة ويتعدد ممثلي الشخص الإعتبري في

<p>مجلس الإدارة بتعدد حضور ممثليه في المجلس وفي هذه الحالة تتعدد الأصوات بتعدد الممثلين.</p> <p>ويستخدم التصويت التراكمي في حال إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين إذا تجاوز عدد المرشحين المستقلين عن أربعة، وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك.</p> <p>وفي جميع الأحوال على عضو مجلس الإدارة الذي يتبعين وجود تعارض في المصالح بينه وبين الشركة التنجي عن التصويت في الأمر المعروض على مجلس الإدارة.</p>	<p>مجلس الإدارة بتعدد حضور ممثليه في المجلس وفي هذه الحالة تتعدد الأصوات بتعدد الممثلين.</p> <p>ويستخدم التصويت التراكمي في حال إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين إذا تجاوز عدد المرشحين المستقلين عن أربعة، وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك.</p> <p>وفي جميع الأحوال على عضو مجلس الإدارة الذي يتبعين وجود تعارض في المصالح بينه وبين الشركة التنجي عن التصويت في الأمر المعروض على مجلس الإدارة.</p>
٢٤ مادة	٢٤ مادة
<p>يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً لمجلس الإدارة، ويجوز تعين نائب للرئيس أو أكثر ويحدد المجلس من يحل منهم محل الرئيس أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً.</p> <p>ولا يجوز أن يعين رئيس المجلس لأكثر من دورتين متتاليتين مكتملتين، إلا بعد موافقة وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. ويرأس رئيس المجلس اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العامة للمساهمين ويجوز للمجلس أن يعهد إلى رئيسه بأية صلاحيات أو واجبات أخرى.</p>	<p>يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً لمجلس الإدارة، ويجوز تعين نائب للرئيس أو أكثر ويحدد المجلس من يحل منهم محل الرئيس أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً.</p> <p>ولا يجوز أن يعين رئيس المجلس لأكثر من دورتين متتاليتين مكتملتين، ويرأس رئيس المجلس اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العامة للمساهمين ويجوز للمجلس أن يعهد إلى رئيسه بأية صلاحيات أو واجبات أخرى.</p>
٢٥ مادة	٢٥ مادة
<p>يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه عضواً منتدباً يسمى رئيساً تنفيذياً للشركة ويحدد المجلس اختصاص العضو المنتدب. ولا يجوز أن يعين العضو المنتدب لأكثر من دورتين متتاليتين مكتملتين، إلا بعد موافقة وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.</p> <p>وإذا غير أحد العاملين بالشركة كعضوً منتدباً لها، تنهى خدمته كعامل بالشركة ، ويستحق له في هذه الحالة شهرين من إجمالي آخر راتب له عن كل سنة خدمة فعلية بالشركة او شهرين من إجمالي آخر راتب له عن كل سنة متبقية له بالخدمة حتى بلوغه سن المعاش القانوني أيهما أقل ، وذلك فضلاً عن أية مستحقات له بالشركة .</p>	<p>يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه عضواً منتدباً يسمى رئيساً تنفيذياً للشركة ويحدد المجلس اختصاص العضو المنتدب. ولا يجوز أن يعين العضو المنتدب لأكثر من دورتين متتاليتين مكتملتين.</p> <p>وإذا غير أحد العاملين بالشركة كعضوً منتدباً لها، تنهى خدمته كعامل بالشركة ، ويستحق له في هذه الحالة شهرين من إجمالي آخر راتب له عن كل سنة خدمة فعلية بالشركة او شهرين من إجمالي آخر راتب له عن كل سنة متبقية له بالخدمة حتى بلوغه سن المعاش القانوني أيهما أقل ، وذلك فضلاً عن أية مستحقات له بالشركة .</p>

ماجر أبو اهيم عثمان

ويكون العضو المنتدب والرئيس التنفيذي مسؤولاً عن أعمال الإدارة الفعلية للشركة ورئاسة العاملين فيها تحت إشراف ورقابة المجلس، وعلى وجه الخصوص يكون مسؤولاً عما يلي:

- أ. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- ب. إطلاع المجلس على النشاطات الجارية للشركة.
- ج. تمثيل الشركة أمام الغير.
- د. إعداد مشروع موازنة الشركة للنظر في اعتمادها من مجلس الإدارة.
- هـ. اعتماد الصرف في الأوجه المختلفة لنشاطات الشركة وذلك وفقاً للبنود المحددة في الموازنة المعتمدة ووفقاً للوائح الشركة المعتمدة.
- و. التوقيع بالنيابة عن الشركة على أي اتفاق أو التزام (وعلى أي تغيير أو تعديل أو فسخ أو إنهاء له) في حدود الموازنة المعتمدة من مجلس الإدارة أو إذا ما فوضه بذلك مجلس الإدارة في خارج حدود الموازنة، وذلك كله وفقاً للوائح الشركة.
- ز. تسوية أية مطالبة ضد الشركة أو للشركة في الحالات التي لا تزيد فيها قيمة التسوية أو التسوية الرضائية فيها عن مبلغ مليون جنيه مصرى وفيما يزيد عن ذلك تعرض على مجلس الإدارة للموافقة.
- حـ. تعيين موظفي الشركة وتحديد رواتبهم ومكافآتهم واحتياطاتهم وتقويضهم للقيام بأي اختصاصات يراها ورئيسهم وتولي جميع المسائل المتعلقة بهم، وذلك كله مع مراعاة اللوائح والنظم والإجراءات المعتمدة من مجلس الإدارة، واستثناء من ذلك يكون للمجلس تعيين نواب للرئيس التنفيذي من غير أعضاء المجلس وذلك بناء على اقتراح العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي) ويصدر بذلك قرار من العضو المنتدب.
- طـ. إعداد مقترنات اللوائح الداخلية وعرضها على المجلس للنظر في إقرارها.
- يـ. تنفيذ المهام الأخرى وأية صلاحيات أو واجبات أخرى يكلفه بها المجلس.
- كـ. تفويض أو توكيل أي من موظفي الشركة أو الغير فيما يقتضي إنجاز أي عمل من أعمال الشركة وفقاً للوائح

ويكون العضو المنتدب والرئيس التنفيذي مسؤولاً عن أعمال الإدارة الفعلية للشركة ورئاسة العاملين فيها تحت إشراف ورقابة المجلس، وعلى وجه الخصوص يكون مسؤولاً عما يلي:

- أ. تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- بـ. إطلاع المجلس على النشاطات الجارية للشركة.
- جـ. تمثيل الشركة أمام الغير.
- دـ. إعداد مشروع موازنة الشركة للنظر في اعتمادها من مجلس الإدارة.
- هــ. اعتماد الصرف في الأوجه المختلفة لنشاطات الشركة وذلك وفقاً للبنود المحددة في الموازنة المعتمدة ووفقاً للوائح الشركة المعتمدة.
- وـ. التوقيع بالنيابة عن الشركة على أي اتفاق أو التزام (وعلى أي تغيير أو تعديل أو فسخ أو إنهاء له) في حدود الموازنة المعتمدة من مجلس الإدارة أو إذا ما فوضه بذلك مجلس الإدارة في خارج حدود الموازنة، وذلك كله وفقاً للوائح الشركة.
- زـ. تسوية أية مطالبة ضد الشركة أو للشركة في الحالات التي لا تزيد فيها قيمة التسوية أو التسوية الرضائية فيها عن مبلغ مليون جنيه مصرى وفيما يزيد عن ذلك تعرض على مجلس الإدارة للموافقة.
- حــ. تعيين موظفي الشركة وتحديد رواتبهم ومكافآتهم واحتياطاتهم وتقويضهم للقيام بأي اختصاصات يراها ورئيسهم وتولي جميع المسائل المتعلقة بهم، وذلك كله مع مراعاة اللوائح والنظم والإجراءات المعتمدة من مجلس الإدارة، واستثناء من ذلك يكون للمجلس تعيين نواب للرئيس التنفيذي من غير أعضاء المجلس وذلك بناء على اقتراح العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي) ويصدر بذلك قرار من العضو المنتدب.
- طــ. إعداد مقترنات اللوائح الداخلية وعرضها على المجلس للنظر في إقرارها.
- يــ. تنفيذ المهام الأخرى وأية صلاحيات أو واجبات أخرى يكلفه بها المجلس.
- كــ. تفويض أو توكيل أي من موظفي الشركة أو الغير فيما يقتضي إنجاز أي عمل من أعمال الشركة وفقاً للوائح

مأجوب ابراهيم عثمان

<p>والنظم المعمول بها في الشركة، أو في حدود الاختصاصات المخولة له من مجلس الإدارة.</p> <p>ويحدد مجلس الإدارة مرتبات ومكافآت وبدلات وحوافز كل من العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي) ونوابه بناء على اقتراح لجنة المكافآت والحوافز المشار إليها في الفصل الثاني أدناه.</p>	<p>والنظم المعمول بها في الشركة، أو في حدود الاختصاصات المخولة له من مجلس الإدارة.</p> <p>ويحدد مجلس الإدارة مرتبات ومكافآت وبدلات وحوافز كل من العضو المنتدب (الرئيس التنفيذي) ونوابه بناء على اقتراح لجنة المكافآت والحوافز المشار إليها في الفصل الثاني أدناه.</p>
مادة (٣٩) مكرر	مادة (٣٩) مكرر
<p>تحتخص اللجنة القانونية والحكومة بالنظر في لوائح الشركة لعرضها للاعتماد من مجلس الإدارة، وكما تحتخص بإجراء التقييم الدوري لنظام الحوكمة بالشركة وصياغة الأدلة والقواعد والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحوكمة داخل الشركة.</p> <p>تحتخص لجنة الترشيحات المنبثقة من مجلس الادارة بتلقي وفحص ودراسة الترشيحات المقدمة لشغل عضوية مجلس الادارة من الأعضاء المستقلين وفقاً للمادة ٢١ من نظام الشركة وتقوم اللجنة بتحديد الإجراءات الازمة لتلقي الترشيحات واختيار أفضل العناصر والتفضيل بينها.</p>	<p>تحتخص لجنة الحوكمة بإجراء التقييم الدوري لنظام الحوكمة بالشركة وصياغة أدلة وقواعد والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحوكمة داخل الشركة.</p>

رئيس مجلس الإدارة

**ورئيس الجمعية العامة غير العادية
للشركة المصرية للاتصالات**

ماجد ابراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"